

شرح أصول الكافي

[58] البعض غير ثابت. قوله (وأعطاه الجزية وأسر المشركين وفداهم) الجزية عبارة عن المال الذي يقرره الحاكم على الكتابي إذا أقره على دينه وقدرها منوط بحكمه وهي فعلة من الجزاء كأنها جرت عن قتله وأسرته. والفداء بالكسر والمد والفتح وبا القصر فكأك الاسير بالمال الذي قرره الحاكم عليه يقال فداه يفديه فداء. قوله (ثم كلف ما لم يكلف أحد من الانبياء) " ثم " ها أيضا مثل ما مر لأن هذا التكليف أعظم التكليفات وأشقها على النفوس البشرية ولا يصبر عليها إلا من أيده الله تعالى بالنفس المقدسة وقد نقل أنه (صلى الله عليه وآله وسلم) أقدم في حرب حنين بعد انهزام أصحابه على أعدائهم الذين لم يعلم عددهم إلا الله وأظهر اسمه الشريف فقال أنا محمد بن عبد الله. وهذا دل على كمال شجاعته (صلى الله عليه وآله وسلم). قوله (وأنزل عليه سيف من السماء في غير غمد) لعل اسمه ذو الفقار وهو عند صاحب (عليه السلام) وكوفه في غير غمد تحريض له على القتال وإشارة إلى أن سيفه ينبغي أن لا يغمد. قوله (وقيل له قاتل - الخ) قال القاضي " قاتل في سبيل الله " إن تثبطوا وتركوك وحدك، لا يكلف إلا فعل نفسك، لا يضرك مخالفتهم وتقاعدهم، فتقدم إلى الجهاد إن لم يساعدك أحد فإن الله ناصر لك لا الجنود. * الأصل 2 - عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران قال: قلت لابي عبد الله (عليه السلام): قول الله عز وجل: * (فاصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل) * فقال: نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، قلت: كيف صاروا أولي العزم؟ قال: لأن نوحا بعث بكتاب وشريعة وكل من جاء من نوح أخذ بكتاب نوح وشريعته ومنهاجه، حتى جاء إبراهيم (عليه السلام) بالصحف وبعزيمة ترك كتاب نوح لا كفرا به فكل نبي جاء بعد إبراهيم (عليه السلام) أخذ بشريعة إبراهيم ومنهاجه وبالصحف حتى جاء موسى بالتوراة وشريعته، ومنهاجه، وبعزيمة ترك الصحف وكل نبي جاء بعد موسى (عليه السلام) أخذ بالتوراة وشريعته ومنهاجه حتى جاء المسيح (عليه السلام) بالانجيل، وبعزيمة ترك شريعة موسى ومنهاجه فكل نبي جاء بعد المسيح أخذ بشريعته ومنهاجه، حتى جاء محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) فجاء بالقرآن وبشريعته ومنهاجه فحلاله حلال إلى يوم القيامة وحرامه حرام إلى يوم القيامة، فهؤلاء أولوا العزم من الرسل. * الشرح قوله (فاصبر) أمره بالصبر من المصائب وأذى القوم ومشاق التبليغ والتكاليف كما صبر أولو